

## شرح الأخبار

[ 375 ] الشريعة والملة وولي الائمة والامامة وصاحب الرسالة والدعوة كما قيل أنه يكون لبعض الائمة فلم يكن فيه حتى قبض وهو يكون في وليه من بعده وينسب إليه. [ 1245 ]

وقد جاء هذا أيضا عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام فيما رواه حمزة بن حمران عنه، أنه قال: عدت عليه الائمة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله واحد بعد واحد حتى بلغت إليه، وشهدت أن الله تعالى فرض طاعتهم، فلما سميت أومى بيده الي أن أسكت، فسكت. فقال: ما كانت الائمة على حال مذ قبض الله نبيه، ألا ومن سميت أولى الناس بالناس. ثم قال: إذا حدثكم في رجل منا بشئ بأنه يكون فيه فلم يكن فيه فهو كائن في ولده من بعده. فهذا بيان ما ذكرته ومصادقه، ويؤيد ذلك ويشده ويؤكد قول الله تعالى في محمد صلى الله عليه وآله: " هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون " (1) هذا وعد من الله لرسوله صلى الله عليه وآله أنجز له بعضه في حياته، ثم أظهر عليه من الاديان، وأنجز ذلك وينجز باقيه على أيدي الائمة من ذريته. [ 1246 ] ومن مثل ذلك ما رواه الحسن بن محبوب، بإسناده، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام، أنه قال: إذا قام القائم منا عرض الايمان على كل ناصب، فإن دخل فيه بحقيقة والا ضرب عنقه، أو يؤديه (2) الجزية كما يؤديها أهل الذمة اليوم، ويشد (3) على وسطه \_\_\_\_\_ (1)

التوبة: 33. (2) وفي بحار الانوار 52 / 375: أو يؤدي. (3) هكذا صحناه وفي الاصل: يشتد.